

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات ؛

قرر :

مادة ١ - رخص للدكتور صلاح أحد عبد التواب الأستاذ المساعد بقسم الأقريازين بكلية الطب (جامعة القاهرة) في القيام بأعمال الخبيرة لشركة مصر للمستحضرات الطبية في غير أوقات عمله الرسمي بالكلية وذلك لمدة سنة واحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣١ لسنة ١٩٥٩

بشأن تعيين الجمهورية العربية المتحدة في الدورة الرابعة عشرة للجنة المخدرات ولجنة التجارة غير المشروعة بموجب من ٢٢ أبريل سنة ١٩٥٩ إلى ١٥ مايو سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - وافق على أن يمثل الجمهورية العربية المتحدة في الدورة الرابعة عشرة للجنة المخدرات ولجنة التجارة غير المشروعة بموجب من ٢٢ أبريل سنة ١٩٥٩ إلى ١٥ مايو سنة ١٩٥٩ كل من :

قرر :

مادة ١ - وافق على إيفاد السيد / مصطفى محمد النحاس وكيل الادارة العامة للخدمات الزراعية الإقليمية لوزارة الزراعة بالإقليم المصري بالحضور الاجتماع الثالث عشر للجنة الفرعية لمكافحة الجراد الصحراوى التي ستعقد في جدة من ٢ إلى ٥ مارس سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - يشترك السيد / محمد فهمي لمحيطة رئيس بعثة الجراد المصرية بشبه الجزيرة العربية وال موجود حاليا في جدة مع السيد / مصطفى محمد النحاس في الاجتماع المذكور .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - وافق على التعيين للدكتور ميشيل باخوم الأستاذ بكلية الهندسة بجامعة القاهرة في إعطاء استشارة لشركة مصانع النحاس الخضراء (شركة مساهمة مصرية) في أعمال الحرسانة المساحة بـ «صانعوا» ، لمدة سنة في غير أوقات العمل الرسمي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يوفد كل من :

(١) السيد / مصطفى كمال محمود مصطفى الحزاوي ، وكيل مكتب بريد الطارئين .

(٢) السيد / أبادير إبراهيم نيزوز ، وكيل مكتب بريد بور توفيق الذي تشيكرسلوفاكيا لمدة شهر واحد للدراسة النظم البريدية المتعلقة بتنظيم قتل البريد بالطائرات ومواصفات مكتب البريد

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن التخصيص في إعارة موظف عام للعمل بشركة مساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين العدلية له ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٤ الخاص بموظفي الدولة ،

قرار :

مادة ١ - يرجح للسيد / أحمد شرف الدين وكيل مصلحة الديون والموازين في العمل بشركة مصر للتجارة الخارجية بطريق الإعارة لمدة سنة بدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

السيد اللواء عبد العزيز صفت ، محافظ القاهرة ومدير المكتب الدائم لشئون المندوبات بجامعة الدول العربية .

السيد الدكتور أمين اسحاق ، مدير عام مصلحة الصيدلة لوزارة الصحة بالإقليم البشري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على سفر السيد الدكتور عبد العزيز القوصي المستشار الفني بوزارة التربية والتعليم لحضور المؤتمر الدولي العاشر للتربية الذي سيعقد في الهند منتصف ديسمبر سنة ١٩٥٩ إلى منتصف يناير سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرار :

مادة ١ - وافق على سفر السيد الدكتور عبد العزيز القوصي المستشار الفني بوزارة التربية والتعليم لحضور المؤتمر الدولي العاشر للتربية الذي سيعقد في الهند من منتصف ديسمبر سنة ١٩٥٩ إلى منتصف يناير سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٣ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيفاد موظفين من هيئة البريد إلى تشيكرسلوفاكيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .